

## قافلة خرجت تقصد الغد فضاعت فى رمال الماضى

قالوا : كان الناس ورقاً لا شوك فيه ، فصاروا شوكاً لا ورق فيه ..  
وقالوا : تعامل الناس بالدين حتى ذهب الدين ، وبالحياء حتى ذهب  
الحياء ، وبالمروءة وقد صاروا إلى الرغبة والرغبة ، وأخربهما ان يذهبا .  
كانت الأجيال الأولى من المسلمين على مثال من الالتزام بهدى الإسلام  
ومكارم أخلاقه ، ومن الفهم لروحه وغاياته على مستوى لا يصدق ، وقرأ هذه  
الرسالة التى كتبها أبو بكر لتقرأ على الناس عند استخلافه عمر بن الخطاب :

بسم الله الرحمن الرحيم

« هذا ما عهد أبو بكر بن أبى قحافة فى آخر عهده بالدنيا خارجاً منها ، وعند  
أول عهده بالآخرة داخلها فيها حيث يؤمن الكافر ، ويوقن المرتاب الفاجر ،  
ويصدق الشاك المكذب : إني استخلفت عليكم بعدى عمر بن الخطاب  
فاستمعوا له وأطيعوا ، فإني لم آل الله ورسوله ودينه ونفسي وإياكم خيراً فإن عدل  
فذاك ظنى به وعلمى فيه ، وإن بدل فلكل امرئ ما اكتسب ، والخير أردت  
وما يعلم الغيب إلا الله ، وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون » .

ثم أمر بالكتاب فختم .

واقرا هذه الرسالة لعمر ، وقد رواها الجاحظ فى البيان والتبيين :

« كتب عمر بن الخطاب إلى سعد بن أبي وقاص ياسعد ، سعد بن هيب ، إن الله إذا أحب عبداً حبه إلى خلقه ، فاعتبر منزلتك من الله بمنزلتك من الناس ، واعلم أن مالك عند الله مثل مالك عندك » ، وقرأ هذه الرسالة من عمر إلى قواده زمن اليرموك ، قال سبأك سمعت عياضاً الأشعري قال : « شهدت اليرموك وعلينا خمسة أمراء ، أبو عبيدة بن الجراح ، ويزيد بن أبو سفيان ، وشرحبيل بن حسنة ، وخالد بن الوليد ، وعياض بن غنم ، قال : وقال عمر : إذا كان قتال فعليكم أبو عبيدة قال : فكتبنا إليه : إنه قد جاش إلينا الموت . . واستمددناه ، فكتب إلينا : إنه قد جاء في كتابكم تستمدونني ، وإني أدلكم على من هو أعز نصراً وأحضر جنداً ، الله عز وجل ، فاستنصروه فإن محمداً ﷺ قد نصر يوم بدر في أقل من عدتكم فإذا أتاكم كتابي هذا فقاتلوهم ولا تراجعوني .

قال : فقاتلناهم فهزمناهم . .

ويحكى البلاذري في أنساب الأشراف أن عمر بن الخطاب دخل على أبي عبيدة بن الجراح في دويرية كان قد اتخذها لنفسه بعد أن سلم أهل القدس على أمان عمر ، وأبو عبيدة إذ ذاك أميرهم فما وجد عنده إلا حصيراً ووسادة وقطيفة يتغطى بها إذا نام ، ووجد عنده صحيفة فيها زيت وملح ومعها كسرة خبز وجرة ماء فاستحيا عمر من أبي عبيدة وقال له : اتق الله في نفسك يا أبا عبيدة فإن الله أحل لك أكثر من هذا ، وأنت أمير تنفك الشارة ، فقال أبو عبيدة : ليس لي عند الله وعند المسلمين إلا ما يظلمني ويسد جوعي ويروى ظمئي ، أما الشارة ياعمر فهي الإسلام .

فبكى عمر بكاء شديداً جداً حتى أقبل عليه أبو عبيدة يسأله أن يخفف عن نفسه ويرفق بها فقال : دعني أبكي يا أبا عبيدة فإنها بكائي محبة لرسول الله الذي أخرج مثلك . . .

فهذه الأخبار كلها إسلام وإيمان . . وهؤلاء ناس كانوا يعيشون الإسلام ، لأنهم فهموه وتمثلوه حتى صار كما يقول أبو عبيدة شارتهم أى مظهرهم وجاههم ودليل قوتهم .

ولست أضرب هذه الأمثلة على سبيل الوعظ ، فلست بالواعظ ولا أصلح أن أكونه ، إنما أنا مؤرخ ولى من وراء هذه المثل أفكار تتعلق بتاريخ أمة الإسلام وما فعلت بنفسها أمة الإسلام .



وكانت الأجيال المتأخرة من المسلمين على مثال من البعد عن الإسلام وروحه والزهد فى الحق ومكارم الأخلاق على درجة لا تصدق

واقراً الكلام التالى الذى كتبه ابن المقفع يؤيد السلطان ويحوله الحق فى التصرف فى شئون الأمة كيف شاء . « إن الناس يقولون بل نطيع الأئمة فى كل أمورنا ولا نفتش عن طاعة الله ولا معصيته ، ولا يكون أحد منا عليهم حسيباً ، هم ولاة الأمر وأهل العلم ، ونحن الأتباع وعلينا الطاعة والتسليم ، قال ابن المقفع ولا أذهب هذا المذهب ، وإن كنت أقول : إن طاعة السلطان واجبة ولكن الشورى تنفع السلطان ، فصاحب الرأى يقول ما عنده مع التوقير التام للإمام لأن للإمام الطاعة التامة فى كل ما يراه من صالح الرعية ، وهذا كلام لم يعرفه الإسلام بل جاء الإسلام ليزيله .

واقراً هذا الكلام من كتاب « التاج » الذى يعتبر من معالم تاريخ الفكر السياسى فى الإسلام وإن كنا لا نعلم من مؤلفه ، ولكننا نقطع بأنه ترجم من الفارسية بأمر خلفاء بنى العباس ما بين سنتى ٢٣٢ - ٢٤٧ هـ / ٨٤٧ - ٨٦١ م

أى فى عصر خلافتى المتوكل والمستعين من خلفاء بنى العباسى ، وهو عصر انتقل فيه السلطان من الخلفاء إلى الوزراء ومعظمهم فرس من أمثال ابن الزيات وأبى جعفر الجرجانى وأبى الحسن عبيد الله بن يحيى بن خاقان الخراسانى ممن لم يعرفوا بخلق أو دين أو قرب من روح الإسلام .

وهذا الكتاب غير الإسلامى الفكر والروح . نشر - برأى طه حسين . وترجم إلى الفرنسوية وصدر من مطبوعات اليونسكو على أنه من روائع الفكر الإسلامى . فتأمل والله مبلغ الإساءة إلى الإسلام على يد أهل الإسلام .

ثم نلوم الآخرين ونحمل على من نسميهم أعداء الإسلام .

وبعد ذلك بنحو مائة سنة وفى حكم البويهيين وهم إيراينيون ديلم من أهل طبرستان جنوبى بحر قزوين وكانوا أبعد الناس عن الإسلام وروح الإسلام ، فى حكم هؤلاء يكتب أبو الحسن على الماوردى كتاب « الأحكام السلطانية » خدمة لسادته السلاطين لا للإسلام ، فهذا الكتاب الذى يحسب الناس أنه من خير ماكتب فى الحكم الإسلامى ليس فيه من الإحساس بالإسلام أو الإدراك لحقيقته ذرة واحدة ، فهو يضع السلطان فوق الإسلام ويجوز الغضب والاستبداد ، ويقول إن أهل الرأى ( وهم أولئك الوزراء وحواشيهم ) إذا عقدوا بيعة إمام لا يجوز نقضها لمخلوق لأن الرعية والمراد بها هنا - وللأسف - أمة الإسلام - عليها بموجب هذه البيعة الطاعة والنصر للإمام ماوسعتهم الطاعة ، ولا يحل لهم القيام عليه بحال ، فهو ولى الأمر وهو أعرف بمصالح البلاد والعباد وهو لا يرى بأساً فى أن يجبر على هذا الإمام وزير مستبد ، ويتصرف فى شئون الخلق كيف يشاء وعلى الناس الطاعة ، وهو يعلل ذلك بأن هذا الإمام يقوم بحفظ الدين على أصوله المستقرة وما أجمع عليه سلف الأمة وتنفيذ الأحكام بين المتشاجرين وقطع الخصام بين المتنازعين حتى تعم النصفة فلا يتعدى ظالم ولا يضعف مظلوم وحماية البيضة والذّب عن الحریم ليتصرف الناس فى المعاش . . . إلى آخر هذا

الكلام الذى هو تمسح في الإسلام ، فما كان أولئك المستبدون بالأمر ليقيموا ميزان عدل ولا إشارة إسلام ، إنما هم أهل بغى وفساد ، وقد لعنهم أبو حيان التوحيدى وكشف حقيقة أمرهم في كتابه « مثالب الوزيرين » ومن أقوال الماوردى الغربية في الأحكام السلطانية قوله : إنه إذا وقع الحجر على الخليفة من قبل أعوانه ممن استبد بتنفيذ الأمور من دونه فلا يمنع ذلك من إمامته شريطة أن تكون أفعال من استولى على أمور الإمامة جارية على أحكام الدين ومقتضى العمل .

وهذا كلام لا يقبله العقل لأن الإمام إذا كان قد تولى برضى الأمة فهو يحكم بسلطان الأمة فكيف يجبر عليه رجل لا ترصاه الأمة ويتصرف في أمور الناس ويكون تصرفه مع ذلك جائزاً أو شرعياً ؟ فهل هذا رأى الإسلام أو قول الحق ، أو هو رأى أبى الحسن الماوردى نفسه ؟ لا عجب أن نجد هذا الماوردى الذى توفى في ربيع الأول ٤٥٠ / مايو ١٠٥٨ عن ست وثمانين سنة هجرية مكروهاً من أهل الفقه والعلم في زمانه ، مطعوناً عليه في أمانته وعلمه .

ولكن هذا الماوردى وكتابه « الأحكام السلطانية » يعتبران عندنا اليوم - وحتى على المستوى الجامعى - أصليين من أصول التشريع الإسلامى ، وفي كل الكتب عندنا يتحدث أساتذة محترمون بعضهم أزهيون عن جواز الحجر على الإمام وجواز ما يسمى بإمارة الاستيلاء وإمارة التفويض وإمارة التنفيذ وما إلى ذلك مما هو بعيد كل البعد عن أى مفهوم إسلامى .

ويبلغ الأمر فيما يتعلق بضياغ أصول الحكم ومفهومه وغاياته عند المسلمين ، أن الإمام أبا حامد الغزالي نفسه وهو حجة الإسلام لا يهجم شخص من يحكم الأمة ولا خلقه أو عدالته شريطة أن يحفظ دار الإسلام من العدوان . وهو في هذه الحالة لا يرى بأساً بولاية الظالم والجائر والفاسق مادامت له قدرة على حماية الحدود والسيطرة على الناس ، وربما التمسنا العذر للغزالي في ذلك إذا عرفنا أنه كان في المقام الأول رجلاً مسلماً مؤمناً يخاف على الإسلام ومصيره في عصره

الذى يعيش فيه ، فقد عاش فيما بين سنتى ٤٥٠ و ١٠٥٨/٥٠٥ - ١١١٢ في عصر اضطراب وفوضى وأخطار محيطة بالإسلام من داخل ومن خارج ، فقد كان موجوداً عندما بدأ العدوان الصليبي على بلاد الإسلام .

وفي هذا المعنى يقول الغزالي في كتاب الاقتصاد في الاعتقاد ( ط . بيروت ١٩٦٩ ص ٢١٧ ) : « ليست هذه مساحة من الاختيار أى اختيار الإمام الصالح - ولكن الضرورات تبيح المحظورات فنحن نعرف أن تناول الميتة محظور ولكن الموت أشد منه ، فليت شعري من لا يساعد على هذا ويقضى ببطلان الإمامة في عصرنا لفوات شروطها . وهو عاجز عن الاستبدال بالتصدي لها ، بل هو فاقد للمتصف بشروطها فأى أحواله أحسن أن يقول : القضاة معزولون والولايات باطلة والأنكحة غير منعقدة وجميع تصرفات الولاة في أقطار العالم غير نافذة ، وإنما الخلق كلهم مقدمون على الحرام . أو أن يقول : الإمامة منعقدة والتصرفات والولايات نافذة بحكم الحال والاضطرار . فهو بين ثلاثة أمور : إما أن يمنع الناس من الأنكحة والتصرفات المنوطة بالقضاة ، وهو مستحيل ومؤد إلى تعطيل المعاش كلها ، ويفضى إلى تشتيت الآراء ومهلك للجماهير والدهماء ، أو يقول : إنهم يقدمون على الأنكحة والتصرفات ، ولكنهم مقدمون على الحرام إلا أنه لا يحكم بفسقهم ومعصيتهم بضرورة الحال ، ومعلوم أن البعيد مع الأبعد قريب ، وأهون الشرين خير ، يجب على العاقل اختياره » .

وخلاصة هذا أن يبيح هذه الولايات الفاسدة ليتقى بذلك شراً أكبر وهو الفوضى وضياع أمر الإسلام ، ولكن ذلك لا يمنع من القول أن رأيه هذا إنما هو تبرير ، ولكنه ليس حكماً صالحاً يتفق مع روح الدين .

وقد استند التفكير السياسى للغزالي على التسليم بالواقع في عصره دفعاً لما هو أسوأ ، لأن الأمر الذى كان يهيم هو استمرار الإسلام واستمرار الحكم

بشريعته ، ومن هنا فهو يفرق بين الإمام ، وهو صاحب السلطة الشرعية بتفويض الأمة ، والسلطان وهو صاحب السلطة الفعلية بباله من قوة وسلطان (عسكري) أو العلماء وهم الذين يتولون تنفيذ أحكام الشريعة وتطبيقها . وهذا التفكير مقبول في الظروف الخطرة التي عاشت فيها أمة الإسلام في عصر الغزالي . ولكنه غير مقبول كنظرية شرعية سليمة نابعة من الإسلام .

وفي هذا يقول الغزالي في نفس الكتاب : « إن تولية الإمام لا تتم إلا من أحد ثلاثة : إما التنصيب من جهة النبي ﷺ ، وإما التنصيب من جهة إمام العصر بأن يعين لولاية العهد شخصاً معيناً من أولاده أو سائر قريش ، وإما التفويض من رجل ذي شوكة يتقى وتفويضه متابعة للآخرين ومبادرتهم إلى المبايعه ، وذلك قد يسلم في بعض الأعصار لشخص واحد مرموق في نفسه مرزوق بالمبايعه مسئول عن الكافة ، ففي بيعته وتفويضه كفاية عن تفويض غيره ، لأن المقصود أن يجتمع شتات الآراء لشخص مطاع ، وقد صار الإمام بمبايعته لهذا المطاع مطاعاً .

ويتنهر الأمر بتسليم أهل العلم بإمامة المستبد الغاصب مادام قوياً مرهوب الجانب قادراً على ضبط الأمور وتنفيذ أحكام الشريعة التي يصدرها القضاة وأهل الحل والعقد ، ويعبر عن هذا الرأي الفقيه محمد بن إبراهيم بن جماعة ( ٦٣٩ - ٧٣٣ هـ - ١٢٤١ - ١٣٣٢ م ) وهو من كبار الشيوخ وأهل العلم في العصر المملوكي . وفي ذلك يقول : « فإذا خلا الوقت من إمام ، فتصدى لها ( للإمامة ) من ليس من أهلها ، وقهر الناس بشوكته وجنوده بغير بيعة أو اختلاف انعقدت بيعته ولزمت طاعته ، ليتنظم شمل المسلمين وتجتمع كلمتهم ، ولا يقدح في ذلك كونه جاهلاً أو فاسقاً في الأصح .

وإذا انعقدت الإمامة بالشوكة والغلبة لواحد ثم قام آخر فقهر الأول بشوكته وجنوده انعزل الأول وصار الثاني إماماً لما قدمناه من مصلحة المسلمين وجمع كلمتهم » .

وقد يقبل هذا الكلام على أنه حكم الضرورة ومادام الإمام الصالح المستوفى شروط الإمامة غير موجود فلا بأس بالتسليم بولاية الغاصب الجاهل الفاسق مادام قوياً قادراً على ضبط الأمور ، فهذا في رأسهم - خير من ضياع الإسلام نفسه أو تعطل أحكام الشرع .

ولكن يبقى بعد ذلك السؤال : هل هذا يتفق مع روح الإسلام ؟  
وإذا نحن سلمنا بولاية الغاصب والقاتل والفاسق لمجرد استمرار تنفيذ أحكام الشرع فهل بهذا تتحقق رسالة الإسلام ؟

يتول الغزالي وابن جماعة وابن تيمية وغيرهم : إن ذلك هو حكم الضرورة والضرورة في رأيهم أن الناس فسدوا وعم الظلم والجهل وأصبحت المسألة مسألة إنقاذ اسم الإسلام . ومعنى ذلك أن المسلمين عجزوا عن تحقيق رسالة الإسلام ، لقد بعدنا جدا عن روح الإسلام وإقرأ الأمثلة التي بدأت بها هذا المقال لتدرك مدى التدهور في الفكر السياسي عند المسلمين ثم اسأل نفسك : ولماذا هذا كله ؟ لماذا فسدت الأمور وغلبت الشهوات وساد الأراذل ، والمفروض أن الإسلام جاء ليضع حداً لتدهور أحوال الناس وفساد طبائعهم وغلبة الجهال والمستبدين على أمور العباد . . قبل أن أجيبك على هذا السؤال أقف لحظة عند الفكر السياسي لابن خلدون .



إن فكر ابن خلدون السياسي لا يفترق كثيراً عن فكر أولئك الذين عرضنا عليك آراءهم في الإمامة والملك ، ولكنه أذكى منهم وأوسع علماً وأدق حساً ، ومن هنا فهو مع تسليمه في النهاية بما سلموا به يفرق بين الملك والإمام ، فالملك في رأيه ضرورة يفرضها الاجتماع الإنساني والإمامة نظام إسلامي هدفه إقامة حكم الإسلام . .

وفي هذا يقول وكلامه هنا من أقوى الأدلة على تميزه على غيره بالنظر السيد  
والفهم العميق ، قال : لما كانت حقيقة الملك أنه الاجتماع الضروري للبشر ،  
ومقتضاه التغلب والقهر اللذان هما آثار الغضب والحيوانية كانت أحكام صاحبه  
في الغالب جائرة عن الحق ، مجحفة بمن تحت يده من الخلق في أحوال دنياهم  
لحملة إياهم في الغالب على مالميس في طوقهم من أغراضه وشهواته ، ويختلف  
ذلك باختلاف المقاصد من الخلف والسلف منهم فتعسر طاعته لذلك وتجيء  
العصبية المفضية إلى المهرج والقتل ، فوجب أن يرجع في ذلك إلى قوانين سياسة  
مفروضة يسلم بها الكافة وينقادون إلى أحكامها . كما كان ذلك للفرس وغيرهم  
من الأمم .

فابن خلدون يقول هنا : إن الملك ( بضم الميم ) ضرورة يقتضيه الاجتماع  
الإنساني ، وإن الملك بطبعه يميل إلى الاستبداد والجور ، لأن صاحبه يريد دائماً  
أن يسخر الناس لشهواته . ولهذا فلا بد لدفع مضار الملك من وجود قانون أو  
تشريع سياسي يضبط حدود سلطة ولى الأمر وحقوق الناس ، وهذا هو المراد  
بالدستور ، أى قانون تنظيم ممارسة السلطان .

ثم يقول ابن خلدون : إن هذه « السياسة » ويراد بالسياسة هنا التشريع  
المنظم لممارسة الحكم لا غنى عنها قط . ويستشهد بقول الله تعالى في سورة  
الأحزاب : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ ويقول : فإذا كانت هذه  
القوانين مفروضة من العقلاء وأكابر الدولة وبصرائها كانت سياسة عقلية ( أى  
قانوناً وضعياً ) وإذا كانت مفروضة من الله بشارع يقرها ويشرعها كانت سياسة  
دينية ( أى شرعاً أو شريعة ) نافعة في الحياة الدنيا والآخرة .

ثم يستنكر ابن خلدون الملك والغضب بدون ضابط أو قانون أو دستور ،  
لأنه يكون في هذه الحالة قهراً واستبداداً وتسخييراً للناس لشهوات الحكم ( وهو  
مارضيه وأقره الماوردي وابن جماعة وأضرابهما ، لأنها أباحا للحاكم كل فعل ،

مادام يضبط الأمن ويمكن القضاة من ممارسة القضاء وتنفيذ الأحكام .

وهو ينكر القانون الوضعي المنظم لشئون الحكم المبين لحدود سلطة الحاكم وحق المحكوم ، ويقول إنه مذموم ، لأنه نظر بغير نور الله ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ ﴾ (سورة النور آية ٤٠) . . . وأحكام السلاسة إنما تطلع على مصالح الدنيا فقط ﴿ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ (سورة الروم آية ٧) ومقصود الشارع بالناس صلاح آخرتهم ، وكان هذا الحكم لأهل الشريعة ، وهم الأنبياء ، ومن قام فيه مقامهم وهم الخلفاء .

وهكذا يصل ابن خلدون إلى أن الخلافة هي أصلح صور الحكم : « لأن الملك الطبيعي هو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة ، والسياسي هو حمل الكافة على مقتضى النظر العقلي في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار ، والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليهما ، إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة ، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا » .

ومن هنا فصاعداً يتفق ابن خلدون مع بقية الفقهاء في وجوب الخلافة ، وهي عنده في النهاية ملك ديني وظيفته تنفيذ أحكام الشرع ، وابن خلدون فقيه ، والفقهاء هم الذين ينفذون أحكام الشريعة ، ومعنى هذا - في النهاية - أن الخلافة كلها في خدمة الفقهاء ، وهذا هو لباب الفكر السياسي للفقهاء جميعاً ، فمادام الحاكم يؤيدهم ويعطيهم درجاتهم ومراتبهم فهو عندهم حاكم مقبول وطاعته واجبة حتى لو كان فاسقاً قاتلاً سفاكاً كما رأينا .

ولكن هل هو لباب التنظيم السياسي التابع من الإسلام ؟ بعبارة أخرى هل هذا الفهم للحكم يتفق مع فهم أبي بكر وعمر وأبي عبيدة له ؟ . . . ذلك

هو السؤال الذي أحب أن أضعه بعد أن مررت هذا المرور السريع بتطور الفكر السياسي عند من تعرضوا للكلام في نظم الحكم من أهل الرأي من المسلمين .

فهم يرون أن الخلافة ملك ، ولكنه ملك ديني شرعي ، فهل هذا المفهوم يتفق مع طبيعة الإسلام كما نجدها في القرآن الكريم وفي سنة الرسول وتفكير صحابته الأولين ؟ .

واضح أن « الخلافة - الملك » ليست نابعة من الإسلام ، فلم يكن أبو بكر أو عمر خليفتين قط ، إنما كانا مواصلين لسنة رسول الله ﷺ في قيادة أمة الإسلام وتوجيه أمورها . لهذا اكتفى أبو عبيدة من السلطان بروح الإسلام وهي الزهد في الدنيا مع عدم التفريط في صلاح أمرها ، فقد كان رسول الله ﷺ وصحابته يهدون الناس بالقرآن والسنة والأسوة الحسنة ومكارم الأخلاق والعدل والمساواة والأخوة .

أريد أن أقول : إن رسالة الإسلام لم تكن قط إقامة ملك إسلامي ، بل إقامة نظام جديد سياسي اجتماعي ، يقوم على الترابط والتآخي والإيثار واستبعاد سيطرة الإنسان على الإنسان ، واستبدال سلطة الملك بسلطة الضمير ، والضمير الحي الصاحي هو الذي يوجه الإنسان في كل تصرفاته ، وهو الذي ينظم المجتمع ، وهو الذي يضمن قيام الأمة الفاضلة التي يحكمها ضميرها الإسلامي ، ولا يكون الخليفة في هذه الحالة إلا رمزاً للعدل وضماناً للأخلاق .

لهذا أنشأ رسول الله ﷺ أمة ، أي جماعة ترجع إلى أم واحدة ، فهم إخوة ولم يرقم رسول الله دولة ، لأن الدولة تحمل معنى السلطان والقوة والغلبة ، وهذه كلها لله وحده ، أما الذي لنا فهو أن تتآخى في الله ويرعى بعضنا بعضاً حياً في الله . وفي القرآن الكريم آيات تقول : ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْتِكَ أَهْلَكَنَاهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ ، أَلَمْ نَكُنْ عَلَى بَيْتِهِ مِنْ رَبِّهِ

كَمَنْ زَيْنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴿ (سورة محمد الأيتان ١٣ -  
و١٤) ، والقرية التي هي أشد قوة من قرينك التي أخرجت « رمز على كل  
النظم السياسية السابقة على الإسلام ممن زين لهم سوء عملهم واتبعوا  
أهواءهم .

والإسلام جاء لكي تقوم عليه قري ، أي جماعات . وأمم تختلف عن قري  
الجاهلية الأولى جميعاً . ورسول الله ﷺ لو كان أراد له أن يكون نبياً ملكاً عادلاً  
لكان ، فمن أنبياء الله قبل محمد من كانوا ملوكاً عادلين .

ولكن الله أرسل محمداً ليكون بالضبط كما قال سبحانه ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا  
أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً ، وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُنِيراً ،  
وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِّنَ اللَّهِ فَضْلاً كَبِيراً ﴾ (سورة الأحزاب الآيات ٤٥ -  
٤٧) . وهذا السراج المنير الذي هو بشرى للمؤمنين هو الطريق الإسلامي في  
التنظيم السياسي والاجتماعي ، وهو الذي يضمن للمسلمين الفضل الكبير من  
الله .

لقد أحسن بذلك أبو بكر وأبو عبيدة ومن في طبقتهم ومن تبعهم بإحسان  
ففتحوا أبواب الخير والسعادة لأمم بعد أمة .

وهذا السراج المنير هو الذي لم يره معاوية عندما جعل خلافة رسول الله ﷺ  
ملكاً مثل ملك « القرية » التي أخرجت الرسول ﷺ .

وهذا السراج المنير هو الذي لم يره أبو عبد الله السفاح وأبو جعفر المنصور  
عندما جعلوا الإمامة إرثاً عن رسول الله ﷺ . وهل هناك أبعد عن روح الإسلام  
من قول أبي عبد الله السفاح في أول خطبة له على منبر الكوفة : « وزعمت  
السبئية الضلال أن غيرنا أحق بالرياسة والسياسة والخلافة منا » ؟ فهل كان المثال  
النبوي والسراج المنير سياسة وخلافة ؟ وأسوأ من ذلك قول عمه داود بن علي

عندما رقى المنبر ليكمل خطاب ابن أخيه : « وأحيا شرفنا وعزنا ورد علينا حقنا وإرثنا . . أى أن الإمامة إرث مع أن رسول الله ﷺ قال : « نحن الأنبياء لا نورث ، ما تركناه صدقة ؟ ، هنا نضع أيدينا على أولى خطوات ضياع قافلة الغد في رمال الماضي .

وهذا هو الذى نريد أن ندرسه لنعرف حقيقة ما حدث ، وأين ذهب النور الذى أرسله الله مع محمد ﷺ ، فقد قال الله تعالى فى سورة النور ﴿ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ ( الآية : ٤٠ ) . فما هو هذا النور ياترى ؟ .